@ 531 @ لا الائتمام به .

وقدم وال بمحل ولايته الأعلى فالأعلى للخبر الآتي ولأن تقديم غيره بحضرته لا يليق ببذل الطاعة فإمام راتب من زيادتي وصرح به في الروضة وأصلها نعم إن ولاه